

فقه العبادات - مالكي

- 17 - يندب التماسي بالذكر إثر صلاة الصبح إلى طلوع الشمس وصلاة ركعتين لما روى أنس بن مالك B قال : قال رسول الله A : " من صلى الغداة في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة قال : قال رسول الله A : تامة تامة تامة " (36) فلا ينبغي لعاقل أن يفوت هذا الفضل العظيم